University of Thi-Qar Journal Vol.14 No.3 SEP 2019
Web Site: https://jutq.utq.edu.iq/index.php/main
Email: utj@utq.edu.iq

الحقوق في روايات أهل البيت (عليهم السلام):حقوق الوالدين إنموذجاً

م.أنسام زيد محي
كلية التربية للبنات / جامعة ذ ي قار
E-mail: AnsamZaid@utq.edu.iq

الملخص.

حرص الدين الإسلامي الحنيف على إرساء وتثبيت أسس الأسرة والمحافظة على تماسكها داخل منظومة المجتمع الإسلامي, بتحديده للحقوق والواجبات بين أفراد الأسرة؛ فالآباء عليهم الرعاية والتربية الإسلامية وعلى الأبناء الطاعة وحفظ حقوق الوالدين, كي تصان الأُسرة بوصفها مركز لكل ثروة اجتماعية وحجر الأساس وركيزته الأساسيّة في بناء تلك المنظومة التي ينشدها الدين الإسلامي الحنيف للمحافظة على الهوية الإسلامية للمجتمع الإسلامي. ومن هنا رأيتُ أنْ يسلط هذا البحث الضوء على حقوق الوالدين في روايات أهل البيت (عليهم السلام), لما لهم من دور متميّز في توعية المسلمين, وصيانة الفكر الإسلامي من الشبهات التي علقت به بوصفهم الأسوة والقدوة والمثال الصالح للجماعة المسلمة؛ لبيان ما على الأبناء تجاه آبائهم من واجبات، وتنبيه الذين يسيئون معاملة آبائهم بصورة تأكّد جهلهم بفضل الآباء عليهم بعد الله تعالى, والتأكيد على حقوق الوالدين في سيرتهم الطاهرة لمن يريد الإقتداء بهم (عليهم السلام), كون تلك الأحاديث والوصايا تعزز من تماسك العلاقات الأسرية , مما تنعكس إيجاباً على تماسك المجتمع الإسلامي.

Rights in the novels of Ahal Albayt: Rights for parent's model

Anzam Z. muhey
The college of education for women,
University of Thi-Qar

Abstract.

The Islam has the first special attention to install family foundations and maintain cohesion within the Muslim community system, specified the rights and obligations between family members; Parents them care and Islamic education and the children of obedience and save parental rights, so that the family be preserved as a center for all social wealth and the foundation stone of the core and a society based on building that

system sought by the Islamic religion to preserve the Islamic identity of the Muslim community. Hence, I saw that the highlights of this research highlight the rights of parents in the novels of Ahl al-Bayt (peace be upon them),because of their unique role in educating the Muslims, and maintenance of Islamic thought from suspicions and maintenances of the identity of the Muslim community; to indicate to the children towards parents of the duties, and to alert those who mistreat their parents are sure of their ignorance thanks to parents on them after Allah, and emphasis on the rights of parents in their careers pure, the fact that those conversations and wills enhance the cohesion of the family relationships, which reflects positively on the cohesion of the Muslim community.
Keywords: Rights, Novels, Ahal albayt, the parents.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا المصطفى المبعوث رحمة للعالمين، الذي بيّن للنّاس شريعة خالقهم، المفضية إلى فلاحهم، وأفتاهم في أمور دينهم، فكان أول المفتين عن رب العالمين، وأقام العلماء بعده مقامه فكانوا بذلك ورثته في إفتاء المستفتين، ليعملوا بما علموا تنويرا لبصيرتهم و إرضاء لربهم، وتحقيقا لفوزهم.

وبعد:

حرص الدين الإسلامي الحنيف على إرساء وتثبيت أسس الأسرة والمحافظة على تماسكها داخل منظومة المجتمع الإسلامي,بتحديده للحقوق والواجبات بين أفراد الأسرة؛ فالآباء عليهم الرعاية والتربية الإسلامية وعلى الأبناء الطاعة وحفظ حقوق الوالدين, كي تصان الأُسرة بوصفها مركز لكل ثروة اجتماعية وحجر الأساس وركيزته الأساسيّة في بناء تلك المنظومة التي ينشدها الدين الإسلامي الحنيف للمحافظة على الهوية الإسلامية للمجتمع الإسلامي. ولمّا كان الوالدان هما الركيزة الأساسيّة في بناء الأسرة؛ إذ صوّرتهما سورة الإسراء بأروع صورة, بعظم مكانتيهما ووجوب الإحسان إليهما, بقوله تعالى:(وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنْ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً).[1]

بما أن الدين الإسلامي الحنيف قد تناول مفاصل الحياة بكل أبعادها؛ فقد أشارت النصوص المستفيضة الواردة عن أهل البيت (عليهم السلام) إلى شمول الأحكام الشرعية واستيعابها لمفردات الحياة, ولاسيما بعد الانحرافات ونتائجها الخطيرة التي هددت الهوية الإسلامية للمجتمع الإسلامي, في ظل هكذا واقع وجد أهل البيت (عليهمالسلام), أنفسهم أمام مسؤولية رسالية وتاريخية عظمى، بما يمتلكون من عمق علمي وأفضلية ومحبة في الوسط الإسلامي، تؤهلهم

لحفظ القرآن الكريم وصيانة الفكر الإسلامي من الشبهات التي علقت به ، وإحداث نقلة نوعية على صعيد الفكر والروح.

ومما لا شكّ فيه أنَّ لأهل البيت (عليهم السلام) أثراً متميزاً في توعية المسلمين وحفظ يقظتهم في الحياة العامّة, فمهمتهم (عليهم السلام) المحافظة على الهوية الإسلامية للمجتمع الإسلامي ؛ لأنّ مهمّة إصلاح المجتمع كانت واحدة من أبرز مهام الأئمّة الطاهرين من أهل بيت النبوّة (عليهم السلام), فقد أُوتوا علماً وفهماً واستيعاباً للشريعة بأصولها وفروعها, من هنا تتجلى الأهمية الخاصّة، والضرورة الأكيدة لوجود أهل البيت (عليهم السلام) الذين جعلهم الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم),عِدلاً للكتاب العزيز وقرنهم به،وأمر الناس باتّباع أقوالهم, والتمسّك بهم, وركوب سفينتهم؛ ولو لاحظنا القرآن الكريم, والرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم), وأهل بيته (عليهم السلام), لوجدناهم يجعلون لتلك الأولويات والحقوق قداسة عظيمة ومن تلك الأولويات والحقوق ما هو متعلق بالوالدين.

وموضوع حقوق الوالدين من حيث الكتابة فيه موضوع كتب فيه قديماً وحديثاً الكثير من أهل العلم والتربية، وهو موضوع متعدد المنافذ والجوانب، ومن هنا رأيتُ أنْ يسلطّ هذا البحث الضوء على حقوق الوالدين في روايات أهل البيت (عليهم السلام), لما لهم من أثر متميّز في توعية المسلمين, وحفظ يقظتهم في الحياة العامّة؛ وذلك بما خصّهم الله تعالى به من عمق علمي وأفضلية ومحبة في الوسط الإسلامي، تؤهلهم لحفظ القرآن الكريم والشريعة المطهرة وتنقية المعارف الإسلامية من تلك الشوائب,وصيانة الفكر الإسلامي من الشبهات التي علقت به بوصفهم الأسوة والقدوة والمثال الصالح للجماعة المسلمة؛ لبيان ما على الأبناء تجاه آبائهم من واجبات، وتنبيه الذين يقسون في معاملة آبائهم بصورة تأكّد جهلهم بفضل الآباء عليهم بعد الله تعالى. ويبقى الموضوع واسعاً بسعة أهمية المكانة العظيمة التي ذكرها القرآن الكريم للوالدين.

وقد اقتضت طبيعة الموضوع تقسيم خطة البحث على مبحثين, إذ تناولت المقدمة أهمية الموضوع وسبب اختياره, تناول المبحث الأول الوقوف على مدلولات بعض المصطلحات والمفاهيم الرئيسة، التي تعدُّ مدخلاً مهماً للموضوع, ومنها تعريف الحق لغة واصطلاحاً, أما المبحث الثاني فقد جاء بعنوان حقوق الوالدين في مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) وقد احتوى على مطلبين, تناول الأول, التعريف بحقوق الوالدين في القرآن الكريم , وخص المطلب الآخر, حقوق الوالدين عن أهل البيت (عليهم السلام) من روايات وأحاديث.

المبحث الأول

التعريف بمصطلحات البحث

المطلب الأول: تعريف الحق في اللغة والاصطلاح:

أولاً: تعريف الحق في اللغة:

وردت كلمة الحقّ [2] في اللغة مرادفة لمعان عدّة من الناحية اللغوية,[3] فقد عَرف منها أهل العلم (...الثبوت والوجوب والصدق واليقين والأمر المقضي ، والعدل والصحيح ، والمستقيم والواجب ، والعمل الذي يحدث حتما).[4]

وقال الجوهري: (الحق: خلاف الباطل، والحق: واحد الحقوق، والحَقة أخص منه، يقال: هذه حقتي أي: حقي).[5]

وذكر الفيروزآبادي الحق بقوله : (الحق: من أسماء الله تعالى أو من صفاته، القرآن، وضد الباطل،والأمر المقضي، والعدل،والإسلام، والمال، والملك، والموجود الثابت، والصدق، والموت، والحزم، وواحد الحقوق).[6]

قال الجرجاني :(هو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره, والحق اسم من أسماء الله تعالى, وقيل من صفاته).[7]

وقال الفيومي في المصباح المنير بإن :(الحق: خلاف الباطل ، وهو مصدر حق الشيء ، من بابي. "ضرب وقتل ، إذا وجب و ثبت").[8]

وعرفه الرازي الحق بإنه:(ضد الباطل).[9] وفقا لقوله تعالى: (ذَلِكَ بِـأَنَّ اللهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ).[10]

ثانيا: تعريف الحق في الاصطلاح:

على الرغم من كثرة استعمال اصطلاح أهل المعاني لكلمة الحق في كتاباتهم, فلم يذكروا تعريفاً اصطلاحياً واضحاً للحق,وكانت تعريفاتهم له فيها نوع من الإجمال أو بيان للأقسام, ومنها قول الجرجاني و في:(الحق في إصطلاح أهل المعاني:هو الحكم المطابق للواقع، يطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب، باعتبار اشتمالها على ذلك، ويقابله الباطل).[11]

ومن تعريفات المُحْدَثِين, تعريف محمد يوسف موسى بأنه:(مصلحة ثابتة للفرد أو المجتمع أو لهما ، يقررها الشارع الحكيم),[12] وعرفه آخرون بأنه :(ما ثبت بإقرار الشارع وأضفى عليه حمايته).[13]

المبحث الثاني

حقوق الوالدين في مدرسة أهل البيت (عليهم السلام).

يمثل نظام العلاقات الاجتماعية والواجبات والحقوق المترتبة عليها أحد الأركان الأساسية التي يقوم عليها المجتمع الإنساني في النظرية الإسلامية عامة, ولاسيما نظرية أئمة أهل البيت (عليهم السلام) وانسجاماً مع النظرية الإسلامية,[14] عدّ أئمة أهل البيت (عليهم السلام) الأسرة من أبرز الحقوق الأساسية ذات الأثر في الفرد والمجتمع, بوصفها اللبنة الأولى في البناء الحضاري والسلوكي للإنسان,[15] في هذا المبحث ارتأينا التطرق أولاً للتعريف بحقوق الوالدين في القرآن الكريم, بعّد القرآن الكريم البوصلة التي سار عليها الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وأئمة أهل بيته (عليهم السلام),في التأكيد على حقوق الوالدين في سيرتهم الطاهرة, كون تلك الأحاديث والوصايا تعزز من تماسك العلاقات الأسرية, مما تنعكس إيجاباً على تماسك المجتمع الإسلامي.

المطلب الأول: التعريف بحقوق الوالدين في القرآن الكريم.

للوالدين الدور الأساس في بناء الأسرة والحفاظ على كيانها ابتداءً وإدامة ، وهما مسؤولان عن تنشئة الجيل طبقا لموازين الدين الإسلامي الحنيف، لذا أولى القرآن الكريم حقوق الوالدين عناية

فائقة تجلّت في تلك الآيات الكريمة التي جاءت في مواضع مختلفة تحمل أوامر الله تعالى بالإحسان إلى الوالدين وبرّهم و النهي عن عقوقهما، إذ قرن الإحسان إليهم بعبادته سبحانه، فقال تعالى:(وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً)[16] وقال تعالى:(وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وبالوالدين إحسانا)[17] ووصّى بهما ما لم يوصِ بأحدٍ من الخلق بعد الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم)مثلما دلّ على ذلك قوله تعالى:(وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً)[18] وقال تعالى:(وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَاناً)[19] وأثنى على أولي الألباب الذين اتصفوا بصلة الأرحام وخشية الله تعالى، فقال تعالى:(وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ).[20]

لهذا جعل الله تعالى مرتبة حق الوالدين مرتبة عظيمة عالية, إذ جعل حقهما بعد حقه المتضمن حق رسوله محمد (صلى الله عليه وسلم)، وبلغ من عناية الله تعالى بحقوق الوالدين أن قرن برّهما والإحسان إليهما بعبادته وحده لا شريك لـه، فقد صورت سورة الإسراء آيات العناية بأروع صورة, بقوله تعالى:(وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنْ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً).[21]

اما القول الكريم، فهو القول اللطيف اللين في أحسن ما تجده من القول، قال ابن كثير:أي ليناً طيباً حسناً بتأدب وتوقير و تعظيم,[22] وقوله تعالى: (وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنْ الرَّحْمَةِ).[23] تعبير في غاية اللطافة والرقة والبيان، وهو تمام لين الولد لهم في القول والعمل والمعاملة وتمام رحمته إياهم. قال ابن كثير: أي تواضع لهما بفعلك[24]؛ لهذا قال تعالى بعدها:(وَقُلْ رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً) [25], أي: أدع لهما بالرحمة لما لهم من الفضل في الإيلاد والتربية والإنفاق والإحسان في الصغر بل والكبر. قال ابن كثير:أي قل ذلك في كبرهما وند وفاتهما.[26]

وقد قرن الله تعالى حقَّ الوالدين بحقه في آيات أخرى،في مثل قوله تعالى:(وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً).[27] وقال تعالى عند ذكر الوصايا العشر في سورة الأنعام: (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً),[28] قال ابن كثير: أي وأوصاكم وأمركم بالوالدين إحساناً، أي أن تحسنوا إليهم.[29]

وقد أوصى الله تعالى بالوالدين خير وصية، فكما أنه قرن حق الوالدين بحقه في آيات أوردناها فيما سبق فإنه تعالى قد أوصى بهما، فقال تعالى:(وَوَصَّيْنَا الإنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ).[30] وقال تعالى: (وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)،[31] وقال تعالى:(وَوَصَّيْنَا الإنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَاناً حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهاً وَوَضَعَتْهُ كُرْهاً وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً).[32]

قال ابن كثير:(أمر تعالى بالإحسان إلى الوالدين بعد الحث على التمسك بتوحيده، فإن الوالدين هما السبب في وجود الإنسان ولهما عليه غاية الإحسان، فالوالد بالإنفاق والوالدة بالإشفاق، ومع هذه الوصية بالرأفة والإحسان والرحمة بالوالدين, فلا تطعهما في الشرك وإن حرصا عليك أن تتابعهما على دينهما إذا كانا مشركين. ويوم القيامة تحشر مع الصالحين لا في زمرة والديك؛لأن المرء يحشر يوم القيامة مع من أحب دينياً).[33]

لمّا تبين تماماً بالأدلة الساطعة أن حق الوالدين عظيم والإحسان إليهما فريضة وواجب، فإن الله تعالى قد أمر بالإحسان إلى الوالدين غير المسلمين وحسن صحبتهما في الدنيا وبذل المعروف لهما وطاعتهما في غير معصية الله تعالى، مثلما دّل على ذلك قوله تعالى:(وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ * وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ).[34] وتنص هذه الآية على أن الإحسان إلى الوالدين وبذل المعروف, لهما لا يؤثر عليه كونهما مشركين، بل حتى لو كانا يدعوان الابن إلى الباطل, فإن حقهما في حسن الصحبة لا يسقط، وهذا من عظمة الإسلام وعموم رحمة رسالة محمد (صلى الله عليه وسلم) التي شملت العالمين.

ومن مصاديق البرّ بالوالدين في القرآن الكريم بّر النبي إبراهيم (عليه السلام) لأبيه, قد استعمل أسلوباً مغايراً في الدعوة إلى الله تعالى عندما كلفه الله تعالى, بالنبوة فبدأ بالمعارضة والرفض لتطبيق أوامر أبيه في الدعوة إلى الشرك والضلال, فعز عليه حال أبيه وهو أقرب الناس إليه فرأى من واجبه أن يخصه بالدعوة إلى الهداية و الإيمان بالله تعالى,[35] فقد استلزم الموقف الدعوي الإبراهيمي أن ينتهج أسلوباً في الدعوة إلى الله تعالى ينسجم مع الرسالة الإلهية من جهة، ومع العلاقة الأسرية والارتباط العاطفي من جهة أخرى.[36] فقد تجلت تلك المعالم في دعوته لأبيه, عندما خاطبه بدعوته إلى ترك الشرك بالله تعالى ونبذ عبادة الشيطان بترك عبادة الأصنام، وصوّرتها أبلغ تصوير آيات سورة مريم إذ يقول الله تعالى : (وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا *يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا * يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا * يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا * قَالَ أَرَاغِبٌ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا * قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا * وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا).[37]

في شاهد قرآني آخر, بصدد حقوق الوالدين, برّ النبي عيسى (عليه السلام),مثلما جاء بقوله تعالى:(وَجَعَلَنِي مُبَارَكاً أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيّاً * وَبَرّاً بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّاراً شَقِيّاً)، [38] أورد الطبرسي في تفسيره مجمع البيان, في قوله تعالى:(وَبَرّاً بِوَالِدَتِي) أي واجعلني بارا بها أؤدي شكرها فيما قاسته بسببي (يَجْعَلْنِي جَبَّاراً), أي متجبراً (شَقِيّاً) والمعنى أني بلطفه وتوفيقه كنت محسنا إلى والدتي متواضعا في نفسي حتى لم أكن من الجبابرة الأشقياء).[39] وفي السياق نفسه, ورد في القرآن الكريم برّ النبي يحيى (عليه السلام), بقول الله تعالى مثنياً على النبي يحيى (عليه السلام): (يَا يَحْيَى خُذْ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيّاً * وَحَنَاناً مِنْ لَدُنَّا وَزَكَاةً وَكَانَ تَقِيّاً * وَبَرّاً بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّاراً عَصِيّاً) [40]، ويذكر الطبرسي في تفسير قوله تعالى:(وَبَرّاً بِوَالِدَيْهِ) أي بارا بوالديه محسنا إليهما مطيعا لهما لطيفا بهما طالبا مرضاتهما (وَلَمْ يَكُنْ جَبَّاراً), أي متكبرا متطاولا على الخلق وقيل الجبار الذي يقتل ويضرب على الغضب عن ابن عباس (عَصِيّاً) أي عاصيا لربه فعيل بمعنى فاعل).[41]

المطلب الثاني: حقوق الوالدين عند أهل البيت (عليهم السلام).

أولاً:حقوق الوالدين في سيرة الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)

لقد عرّفنا الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) الموقع القيادي لعترته وأهل بيته الأطهار (عليهم السلام), تجلى هذا الموقع بشكل واضح من ما خلال ما جاءت به السنّة المطهرة، مؤكدة ما ذكره القرآن الكريم من عِظَم حق الوالدين وأنه متعين بعد حق الله تعالى، وقد أمر الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم), ببرّ الوالدين وصلة الأرحام،[42] ونورد هنا, أنموذج لسيرة نبي الرحمة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، التي يبين فيه مدى شدة اهتمامه ببرّ الوالدين:(فقد أتته أُخته من الرضاعة، فلمّا نظر إليها سرَّ بها وبسط ملحفته لها فأجلسها عليها، ثم أقبل يحدّثها ويضحك في وجهها، ثم قامت وذهبت وجاء أخوها، فلم يصنع به ما صنع بها، فقيل له: يا رسول الله، صنعت بأخته ما لم تصنع به وهو رجل ؟! فقال: " لأنّها كانت أبرَّ بوالديها منه ").[43]

وقدم الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، برّ الوالدين على الجهاد، فعن عبد الله بن مسعود أنه سأل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)عن أحب العمل إلى الله عزَّ وجلَّ؟ قال:(الصلاة على وقتها) قلت: ثم أي؟ قال: (برّ الوالدين)، قلت: ثم أي؟ قال:(الجهاد في سبيل الله),[44] ورغّب في صلة الرحم فقال (صلى الله عليه وآله وسلم): (من أحب أن يبسط لـه في رزقه وأن ينسأ لـه في أثره فليصل رحمه).[45] وفي اطار تقديم حق الوالدين بالبرّ والإحسان على الجهاد:(عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: أقبل رجل إلى نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله تعالى، قال: (فهل لك من والديك أحد حي؟) قال: نعم، بل كلاهما، قال:(فتبتغي الأجر من الله تعالى؟) قال: نعم، قال:(فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما).[46] وفي رواية جاء رجل إلى رسول الله محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، و قال:(يا رسول اللّه، إنّ لي والدين كبيرين يزعمان أنهما يأنسان بي ويكرهان خروجي؟ فقال :"ففرَّ مع والديك ، فو الذي نفسي بيده لأنسهما بك يوما وليلة خير من جهاد سنة").[47]

في موضع آخر, فقد خصت آيات أخرى الأم بعينها لبيان وجوب برّها و تعظيمها, كما في قوله تعالى على لسان النبي عيسى (عليه السلام) وكلمته إلى أمه مريم, بقوله تعالى:(وَبَرّاً بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّاراً شَقِيّاً),[48] وفي شاهدٍ آخر, أورده القرآن الكريم في منزلة الأم , بقوله تعالى: (وَوَصَّيْنَا الإنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ)،[49] أشار الله تعالى إلى دور الأم وألمها, وهذا ما أكده الحديث النبوي الشريف في حوار الرجل الذي حج بأمه:(فسأل الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) هل وفيت حقها؟ أجابه الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لَمْ توفِ طلقة من طلقاتها كما أورده ابن الأثير قائلا:(إن رجلاً حج بأمه فحملها على عاتقه فسأله, هل قضى حقها؟ قال: لا ولا طلقة واحدة).[50] فضلا عمّا ما أورد الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) عن مكانة الأم كما في الحديث الشريف:(يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحبتي؟ قال: أمك: ثم من؟ قال: أمك, قال: ثم من؟ قال: أمك, قال: ثم من؟ قال: أبوك).[51] وفي السياق نفسه أولى الرسول محمد (صلى الله

عليه وآله وسلم) أهمية كبيرة لدور الأم في بناء الأسرة وتضحياتها ومكانتها عند الله تعالى,بقوله (صلى الله عليه وآله وسلم):(الجنة تحت أقدام الأمهات).[52] على وفق ما تقدم, إن طاعة الوالدين وبرّهما والإحسان إليهما من أوجب الواجبات وأفضل القربات ومن أعظم أنواع البرّ والإحسان وأوجبه، ووجوب رعاية الأم والإحسان إليها على وجه الخصوص وهذا ما أكده الدين الإسلامي الحنيف الذي جسّده رسول الله محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) على أكمل صورة.

ثانياً: حقوق الوالدين فيما روي عن أهل البيت (عليهم السلام).

لم يعطِ أئمة أهل البيت (عليهم السلام) لتعليمات القرآن الكريم وسيرة الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) روحاً جديدة فحسب، وإنما وظفوها تطبيقياً في الحياة العملية للناس, فأقوالهم لم تخرج عن نهج القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة, بوصفهم الأسوة والقدوة والمثال الصالح للجماعة المسلمة باعتمادهم على نهج بناء الإسلام الأصيل الكامل الذي ورثوه عن القرآن الكريم والرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)؛[53] لبيان ما على الأبناء تجاه آبائهم من واجبات، وتنبيه الذين يقسون في معاملة آبائهم بصورة تؤكد جهلهم بفضل الآباء عليهم بعد الله تعالى، وعلى وفق تلك المعطيات فقد عمل أهل البيت (عليهم السلام), على إظهار المنهج الرسالي المحمدي (صلى الله عليه وآله وسلم) في إيضاح حقوق الوالدين في محاور متعددة بوصف الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) هو الرمز والقدوة الأعلى للأئمة (عليهم السلام), يمكن تقسيم هذه المحاور على النحو الآتي:

1- تفسير ما ورد من آيات قرآنية تتعلق بحقوق الوالدين.

أن الدين الإسلامي الحنيف قد تناول مفاصل الحياة بكل أبعادها, لذلك أشارت النصوص المستفيضة الواردة عن أهل البيت (عليهم السلام) إلى شمول الأحكام الشرعية واستيعابها لمفردات الحياة, بما يمتلكون من عمق علمي تؤهلهم لحفظ القرآن الكريم وصيانة الفكر الإسلامي من الشبهات التي علقت به، لأنهم (عليهم السلام) ورثة القرآن الكريم وعلومه ومعارفه, كما دّل عليه قوله تعالى في سورة فاطر:(ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا).[54] وفي هذا الصدد, روى العسقلاني عن نصير بن سليمان الأحمسي عن أبيه عن الإمام علي (عليه السلام) قال:(والله ما نزلت أية إلا وقد علمت فيم نزلت, وأين نزلت, إن ربي وهب لي قلبا عقولا, ولسانا سؤولا).[55] لذلك, كانت تفاسير أهل البيت (عليهم السلام) للقرآن الكريم, تفاسير نموذجية باعتمادها على أصول متينة وقواعد رصينة.[56]

وعندما توفي الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم), اخذ الناس بالرجوع إلى خلفه من أهل بيته الأطهار (عليهم السلام), يسألونهم تفسير ما أُشكل عليهم فهمه من مسائل الشريعة ومفاهيم وآيات القرآن الكريم بما روي عن الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم).[57] ففي هذا الشأن, فقد سئل الإمام علي (عليه السلام) عن تفسير قول الله تعالى في سورة لقمان:(أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ).[58] فقال (عليه السلام) :(الوالدان اللّذان أوجب الشكرهما اللّذان ولدا العلم وورثا الحكم, وأمر الناس بطاعتهما, ثم قال: (إِلَيَّ الْمَصِيرُ) فمصير العباد إلى الله).[59] وفي تفسير قوله تعالى:(وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً).[60] يقول (عليه السلام):(عرّف الناس فضلهما وادع إلى سبيلهما, وذلك قوله: (وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ

تَعْمَلُونَ),[61] فقال (عليه السلام):(إلى الله ثم إلينا فاتقوا الله ولا تعصوا الوالدين فإن رضاهما رضى الله وسخطهما سخط الله).[62]

وفي السياق ذاته, روى الكليني تفسير الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) لقوله تعالى: (وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ).[63] قوله (عليه السلام): (إن ذلك أعظم من أن يأمر بصلتهما وحقهما على كل حالٍ. " وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ" قال (عليه السلام): لا بل يأمر بصلتهما وإن جاهداك على الشرك ما زاد حقهما إلا عظماً),[64] وفي الشأن نفسه, يذكر المجلسي في تفسير الآية الكريمة للإمام (عليه السلام):(نهى- سبحانه- عن الإطاعة في الشرك فقط وقال بعده" وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً" فأمر بالمصاحبة بالمعروف التي هي أكمل مراتب الإحسان).[65] وإن حصلت المجاهدة منهما على الشرك بقوله (عليه السلام): (أن مجاهدتهما على الشرك "لا" تمنع من صلتهما و حقهما, بل هو تعالى يأمر بصلتهما وإن حصلت منهما المجاهدة, وحصول المجاهدة لا يسقط حقهما وصلتهما بل يزيد عظماً فإن حقّ الوالدين إذا لم يسقط مع المجاهدة على الشرك, كان أعظم منه مع عدم المجاهدة).[66]

في شاهدٍ آخر, فسر الإمام الصادق (عليه السلام) قوله تعالى:(إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً),[67] قال الإمام (عليه السلام): (إن أضجراك فلا تقل لهما: أُفٍّ؛ ولا تنهرهما إن ضرباك).[68] وعن قوله تعالى: (وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً)، قال الإمام (عليه السلام):(إنْ ضرباك فقل لهما: غفر الله لكم, فذلك مِنك قولُ كرِيمُ).[69] وقال الإمام (عليه السلام) أيضاً:(أدنى العقوق (أُفٌّ) ولو علم الله شيئاً أهون منه لنهى عنه).[70] وفي السياق ذاته, يورد ما جاء في كلمات الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) أنه قال:(لو علم الله لفظةً أوجز في ترك عقوق الوالدين من "أفّ" لأتى بها).[71] وفي رواية أخرى قال (عليه السلام):(أدنى العقوق "أفّ" ولم علم الله شيئاً أيسر منه وأهون منه لنهى عنه).[72]

وفي ضوء قوله تعالى: (وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنْ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً),[73] يقول الإمام (عليه السلام) أيضاً:(لا تملأ عينيك من النّظر إليهما إلاّ برحمة ورقّة ، ولا ترفع صوتك فوق أصواتهما،ولا يدك فوق أيديهما ولا تقدَّم قدّامهما).[74] وحول الآية الكريمة: (وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْناً عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ),[75] يقول الإمام الرضا (عليه السلام):(...إن الله عزّ وجل... أمر بالشكر له و للوالدين، فمن لم يشكر والديه لم يشكر الله).[76]

ويشرح في تفسير الإمام العسكري معنى أبوتهما (عليهم السلام) قائلا: (ولقد قال الله تعالى (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، أفضل والديكم وأحقهما بشكركم محمد وعلي، وقال علي بن أبي طالب (عليه السلام) سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول: أنا وعلي بن أبي طالب أبوا هذه الأمة, ولحقُّنا عليهم أعظم من حق والديهم, فإنا ننقذهم إن أطاعونا من النار إلى دار القرار ونلحقهم من العبودية بخيار الأحرار).[77] وعلى وفق تلك المعطيات, نقرأ الآيات الكريمة السابقة الذكر بهذه الرؤية الجديدة, بإن حق الرسول محمد

(صلى الله عليه وآله وسلم)، والإمام علي (عليه السلام) أعظم من حق الوالدين الذي عرفناً عظمته.

2- المحور الروحي و الأخلاقي في الاهتمام بحقوق الوالدين.

فإذا كان الله تعالى السبب الأعمق في وجود الإنسان، فإن الوالدين يمثلان السبب المباشر لهذا الوجود، وإذا كان الله تعالى أنعم عليه بكل النعم التي جعلت لحياته قوّةً و استمراراً، فإن الوالدين قد عملا بكل ما لديهما من جهدٍ ومعاناةٍ وتضحيةٍ في سبيل تحريك عناصر الامتداد في عمق وجوده,[78] لذلك, أراد الله تعالى للإنسان أن يعي هذه الحقيقة في علاقته بهما، ويوحي لنفسه بالسر العميق الكامن وراء ذلك، والمتجلّي في ما أودعه الله تعالى في قلبيهما من الشعور بالعاطفة والرحمة اللتين تتميزان بالعطاء من دون مقابل، فيعانيان الألم والتعب من أجل أن تتكامل حياة ولدهما وتلتذ وترتاح، بكل روحٍ طيّبةٍ معطاء.[79]

إنَّ المنهج الرسالي المحمدي عند أئمة أهل البيت (عليهم السلام), يرتكز على المحافظة على المنظومة الأخلاقية بجعلها حيةً فعالةً, انطلاقا من حرصهم أن يكون المجتمع الإسلامي مجتمعاً متماسكاً سليماً من كل الهفوات التي تهدد أفراده وانسياقهم إلى مهاوي الضياع.[80] لذلك, فقد حث أئمة أهل البيت (عليهم السلام) على التمسك بالقيم الأخلاقية في التعامل مع حقوق الوالدين, ويقف في مقدمتهم الإمام علي (عليه السلام) الذي عبر عن ذلك في قوله:(إنّ برّ الوالدين من أكرم الطباع).[81] وفي موضع آخر, قال الإمام علي (عليه السلام):(أكرم ضيفك وإن كان حَقيراً وَقمْ عن مجْلسكَ لأبيك ومُعلّمك وإن كُنتَ أميراً).[82] في السياق ذاته, روي عن الإمام الهادي(عليه السلام) قوله:(العقوق ثكل من لم يثكل).[83] من الملاحظ هنا, أن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) يأمروا بالتعامل الأخلاقي مع الوالدين بإظهار المودة والاحترام لهما, ومخاطبتهما بقول رقيق لطيف حسن جميل بعيد عن اللغو والقبيح يكون فيه كرامة لهما, وإظهار التواضع والخضوع لهما قولا وفعلا برّا بهما وشفقة عليهما.[84]

والجدير بالذكر, أن نذكر ما ورد في القرآن الكريم قصة النبي نوح (عليه السلام), في قوله تعالى:(قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ).[85] وعلى وفق ذلك, فإنْ الإمام الصادق (عليه السلام) يؤكد على انتساب الإنسان, الذي يتمسك بمنهج الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وأئمة أهل البيت (عليهم السلام), إليه والى أبائه (عليهم السلام), إذ قال: (فإنَّ الرجل منكم إذا ورع في دينه وصدق الحديث وادّى الأمانة وحسُن خلقه مع الناس قيل هذا جعفري، فيسرُّني ذلك ويدخل عليَّ منه السرور، وقيل هذا أدب جعفر، وإذا كان على غير ذلك دخل عليَّ بلاؤه وعاره، وقيل هذا أدب جعفر, فو الله لحدثني أبي (عليه السلام), أنَّ الرجل كان يكون في القبيلة من شيعة علي (عليه السلام) فيكون زيْنها, آداهُم للأمانة, وأقضاهم للحقوق...).[86] ومن الملاحظ هنا إن الإنسان السائر على منهج الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وأهل بيته (عليهم السلام), والذي نهل من ينابيع الإسلام فتخلق بأخلاقهم وتحلى بعقيدتهم لا ينتسب لهم (عليهم السلام) فحسب بل يكون فردا من أفراد أهل البيت (عليهم السلام), وبهذا استحق سلمان الفارسي هذا اللقب في حديث الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم), عندما قال: (سلمان منا أهل البيت).[87] ومن الواضح

هنا أن الإمام الصادق (عليه السلام), يؤسس لقاعدة متينة للتمسك بمنهج القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة, بإن الانتساب البدني إلى الدين الإسلامي الحنيف لا قيمة له إذا لم يكن مقترناً بالطاعة والسير على نهج الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم), وآل بيته (عليهم السلام).

وفقاً لذلك المنهج لأهل البيت (عليهم السلام), يذكر الطبرسي عن رواية: (علي بن مهزيار عن الحسن بن علي الوشاء عن الإمام الرضا (عليه السلام) قال:(قال أبو عبد الله (عليه السلام) أن الله تعالى قال لنوح (لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ) لأنه كان مخالفا له وجعل من اتبعه من أهله ويؤيد هذا التأويل أن الله سبحانه قال على طريق التعليل (إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ), فبين أنه إنما خرج عن أحكام أهله لكفره وسوء عمله).[88]

3- أحاديث أهل البيت (عليهم السلام) في الحكم الشرعي لحقوق الوالدين.

إنّ الإحكام الشرعية,والشرائع الإلهية من الأوامر والنواهي تابعة للمصالح والمفاسد الواقعية, فيكون الالتزام بها من الأسس الثابتة في سيرة أئمة أهل البيت (عليهم السلام), من هذا المنطلق نجد أن أئمة أهل البيت (عليهم السلام), يؤكدون موضوع الالتزام الشرعي بشأن حقوق الوالدين دون تخطي حاجز الأحكام الشرعية , إذ أفاض أهل البيت (عليهم السلام) في بيان حقوق الوالدين على الأبناء ووجوب شكرهم وطاعتهم إلا فيما يغضب الله تعالى.

وعلى وفق تلك المعطيات, فإن مسألة حقوق الوالدين لم تحدد عند أئمة أهل البيت (عليهم السلام) بوصفها أمراً ألهياً بل أفتوا (عليهم السلام) بواجبها لمّا تبين لهم تماماً بالأدلة الساطعة أن حق الوالدين عظيم والإحسان إليهما فريضة وواجب، فإن الله تعالى قد أمر بالإحسان إلى الوالدين غير المسلمين وحسن صحبتهما في الدنيا وبذل المعروف لهما وطاعتهما في غير معصية الله تعالى، وعدّ الإمام علي (عليه السلام):(برّ الوالدين أكبر فريضة).[89] ويقول الإمام الباقر(عليه السلام):(ثلاث لم يجعل الله عزّ وجلّ لأحد فيهنّ رخصة: أداء الأمانة إلى البرّ والفاجر، والوفاء بالعهد للبرّ والفاجر، وبرّ الوالدين برّين كانا أو فاجرين).[90]

ولكلام رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأئمة أهل البيت (عليهم السلام) في برّهما شأن, إذ قال ابن مسعود : (سألت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): أي الأعمال أفضل ؟ قال: (الصلاة لوقتها) قلت : ثم أي ؟ قال : (بر الوالدين) قلت: ثم أي ؟ قال: (الجهاد في سبيل الله). قال الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم): (حق الوالد أن تطيعه ما عاش، وأما حق الوالدة فهيهات هيهات, لو أنه عدد رمل عالج وقطر المطر أيام الدنيا قام بين يديها ما عدل ذلك يوم حملته في بطنها).[91] كما روى عن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) بشان منزله طاعة الوالدين عند الله تعالى بسند الحسين بن محمد عنه (عليه السلام) قال: قلت أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها وبرّ الوالدين والجهاد في سبيل الله عز وجل).[92]

قد يستوحي الإنسان من أحاديث أهل البيت (عليهم السلام)، أن عليه أن يستجيب لهما في الأمور التي يريدانها منه ووجوب طاعتهما، حتى إذا كانت على خلاف مصلحته، فيما لا يتضمن ترك واجب أو فعل حرام، إذ أورد الكليني على لسان أئمة أهل البيت (عليهم السلام):(إنّ رجلاً أتى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال يا رسول الله أوصيني فقال (صلى الله عليه وآله وسلم): لا تشرك بالله شيئاً وإن حرقت بالنار وعذبت إلا وقلبك مطمئن بالإيمان؛ووالديك فأطعهما وبرّهما

حيّين كانا أو ميّتين, وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك فافعل فإن ذلك من الإيمان).[93] وفي رسالة الحقوق للإمام زين العابدين (عليه السلام) قال رسول الله محمد (صلى الله عليه وآله وسلم):(ولا ينبغي للرجل أن يخرج إلى الجهاد وله أب أو أم إلا بإذنهما).[94] لأنّ برهما واجب, و التحرز عن عقوقهما فرض عليه بعينه, وأورد الإمام (عليه السلام), قول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم):(ليعمل البارّ ما شاء فلن يدخل النار, وليعمل العاقّ ما شاء فلن يدخل الجنة).[95]

روى الشيخ الصدوق بسنده عن أنس بن مالك قال: (كنت عند علي بن أبي طالب (عليه السلام) في الشهر الذي أصيب فيه وهو شهر رمضان فدعا ابنه الحسن (عليه السلام) ثم قال: يا أبا محمد اعل المنبر فاحمد الله كثيراً، وثنِ عليه، واذكر جدك رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بأحسن الذكر، وقل: لعن الله ولدا عق أبويه، لعن الله ولداً عقَّ أبويه، لعن الله ولداً عقَّ أبويه، لعن الله عبداً أبق من مواليه، لعن الله غنماً ضلّت عن الراعي وانزل. فلما فرغ من خطبته ونزل اجتمع الناس إليه فقالوا: يا ابن أمير المؤمنين وابن بنت رسول الله نبئنا فقال:الجواب على أمير المؤمنين (عليه السلام)، فقال أمير المؤمنين (عليه السلام): إني كنت مع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في صلاة صلّاها فضرب بيده اليمنى إلى يدي اليمنى فاجتذبها فضمّها إلى صدره ضماً شديداً ثم قال لي: يا علي، قلت: لبيك يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، قال: أنا وأنت أبوا هذه الأمة، فلعن الله من عقنا، قل: آمين، قلت: آمين. ثم قال: أنا و أنت موليا هذه الأمة فلعن الله من أبق عنا، قل: آمين، قلت: آمين، ثم قال: أنا وأنت راعيا هذه الأمة فلعن الله من ضل عنا، قل:آمين، قال أمير المؤمنين (عليه السلام): وسمعت قائلين يقولان معي آمين, فقلت: يا رسول الله ومن القائلان معي آمين؟ قال:جبرئيل وميكائيل (عليهما السلام)).[96]

ومن دلائل تطبيق مفهوم الإحسان عند أهل البيت (عليهم السلام), الذي صورته أبلغ تصوير آيات سورة الإسراء,بقوله تعالى:(وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنْ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً)،[97] فقال الإمام جعفر الصادق (عليه السلام):(الإحسان أن تُحْسن صُحْبتهمَا، وأن لا تكلفهما أن يسألاك شيئاً ممّا يحتاجان إليه ، وإنْ كانا مستغنيين).[98]

يجب إكرام الوالدين, والبرّ بهما حتى لو كان ذلك بالتزام الطاعة لهما, فإن الله تعالى قد أمر بالإحسان إلى الوالدين غير المسلمين وحسن صحبتهما في الدنيا وبذل المعروف لهما وطاعتهما في غير معصية الله تعالى,مثلما دّل على ذلك قوله تعالى:(وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ).[99] لذلك شدد أهل البيت (عليهم السلام) على التمسك بالحدود الشرعية للدين الإسلامي الحنيف, أذ يذكر المجلسي قول الإمام علي (عليه السلام) بشأن عدم الشرك بالله تعالى من قبل الوالدين المشركين:(تعدل عمّن أُمرت بطاعته (فَلا تُطِعْهُمَا) ولا تسمع قولهما, ثم عطف القول على الوالدين فقال (عليه السلام):(وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً).[100]

وفق تلك المعطيات, فقد تمسك أهل البيت (عليهم السلام) في بيان عظمة الوالدين ومكانتهما في النهج الرسالي المحمدي, فقد روى عن الإمام الصادق (عليه السلام):(أتى رجلا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال: يا رسول الله إني جئتك أُبا يعك على الإسلام, فقال له رسول الله

(صلى الله عليه وآله وسلم) أُبايعك على أن تقتل أباك؟ قال:نعم فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): أنا والله لا نأمركم بقتل آبائكم, ولكن الآن علمت منك حقيقة الإيمان, وأنك لن تتخذ من دون الله وليجة أطيعوا آبائكم فيما أمروكم ولا تطيعوهم في معاصي الله).[101]

وفي السياق ذاته, قد روى عن الإمام الصادق (عليه السلام):(برّ الوالدين واجب، فإن كانا مشُركين فلا تطعهما ولا غيرَهما في المعصية؛ فإنه لا طاعة لمخلوق في معصيةِ الخالق).[102] وقوله (عليه السلام) أيضاً:(يجبُ على الوالدين على الولد ثلاثة أشياء: شكرهما على كل حالٍ, وطاعتهما فيما يأمرانه وينهيانه عنه في غير معصية الله, ونصيحتهما في السر والعلانية...).[103] وفي السياق ذاته, فعن الفضل بن شداد عن الإمام الرضا (عليه السلام) في كتابه إلى المأمون بن هارون الرشيد, قال (عليه السلام):(وبرّ الوالدين واجبٌ وإن كانا مُشركين, ولا طاعة لهما في معصية الخالق ولا لغيرهما, فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق).[104] ونستشف من ذلك, بان أهل البيت (عليهم السلام) أكدوا على طاعة الوالدين في غير معصية واجبة؛ لأن الطاعة دليل المحبة فالابن مطالب شرعاً بالإحسان لهما واحترامهما وإن كانا مشركين.

في ضوء ما تقدّم, فإن روايات أهل البيت (عليهم السلام) لم تربط مسالة حقوق الوالدين والبرّ والإحسان بهما بمسألة اعتناقهم الدين الإسلامي الحنيف و الالتزام بمبادئه, بل أوجب على الابن حق رعاية حقوقهم ولو كانا كافرين, فقد حثوا (عليهم السلام) الأبناء بالإحسان إلى الوالدين غير المسلمين وحسن صحبتهما في الدنيا وبذل المعروف لهما وطاعتهما في غير معصية الله تعالى , فقد روى عن أبي الصباح, عن جابر قال:(سمعت رجلا يقول لأبي عبد الله (عليه السلام): ان لي أبوين مخالفين، فقال له:"برّهما كما تبرّ المسلمين ممن يتوَلّانا").[105] وفي السياق ذاته, روى عن الإمام الصادق (عليه السلام) قال:(بّر الوالدين من حسن معرفة البد بالله, إذ لا عبادة أسرع بلوغا بصاحبها إلى رضى الله من برّ الوالدين المسلمين لوجه الله, لان حق الوالدين مشتق من حق الله, إذا كانا على منهاج الدين و السنة, ولا يكونان يمنعان الولد من طاعة الله إلى معصيته, ومن اليقين إلى الشك, ومن الزهد إلى الدنيا, ولا يدعوانه إلى خلاف ذلك, فإذا كانا كذلك فمعصيتهما طاعة وطاعتهما معصية).[106]

ولم يتوقف النهج الرسالي لأهل البيت (عليهم السلام) عند الإمام الصادق (عليه السلام) بل سار على نهجه حفيده الإمام الرضا (عليه السلام) بقوله: (حرّم الله عقوق الوالدين لما فيه من الخروج من التّوفيق لطاعة الله عزّ وجلّ، والتّوقير للوالدين، وتجنّب كفر النّعمة، وإبطال الشكر، وما يدعو من ذلك إلى قلّة النّسل وانقطاعه، لما في العقوق من قلّة توقير للوالدين, والعرفان بحقّهما، وقطع الأرحام، والزّهد من الوالدين في الولد، وترك التّربية بعلّة ترك الولد برّهما),[107] ونلحظ من خلال ذلك, إن النص له آثار على الكيان الاجتماعي للمنظومة القيمة الإسلامية بالأخص فيما يتعلق بمسألة حفظ الجنس البشري من الانقراض والاستئصال، فإنَّ مصادرة حقوق الوالدين من قبل الأبناء، فسوف ينعكس سلباً على نظرة المجتمع تجاه إنجاب الأولاد، أو على الأقل بذل الجهد في تربيتهما، بأنها ذات نتائج غير مُرضية ، مما يؤدي إلى قلة أو انقطاعه النسل , كما أوضح ذلك الإمام الرضا (عليه السلام).[108]

4- تحديد الحقوق المترتبة للوالدين.

أ- الحقوق المعنوية للوالدين .

تتميز الحقوق في مدرسة أئمة أهل البيت (عليهم السلام) عن غيرها من المدارس والمذاهب القانونية والاجتماعية ، فهي تركز في توجهاتها على الحقوق المعنوية وفق تعاليم القرآن الكريم والسيرة النبوية الشريفة، وتضعها في سلّم الأولوية, ولا يعني ذلك إهمال الحقوق المادية، فإذا كانت النَّظرة المتعارفة للحق انه حقٌّ ماديٌّ بالدَّرجة الأساس، وعلى وفق ذلك, فإنّ أكثر توصيات أهل البيت (عليهم السلام) وأحاديثهم تنصب على رعاية الحقوق المعنوية، الطاعة للوالدين والشكر والنصيحة لهما،[109] إذا إن الوالدين يندفعان بالفطرة إلى رعاية الأولاد, إلى التضحية بكل شيء, ومن ثم لا يحتاج الآباء إلى توصية بالأبناء, إنما يحتاج الأبناء إلى استثارة مشاعرهم الوجدانية تجاه واجبات الوالدين وحقوقهم بقوة,[110] يقول الإمام علي (عليه السلام) في نهج البلاغة: (إنّ للولد على الوالد حقّاً...أن يطيعه في كلِّ شيء إلاّ في معصية الله سبحانه).[111] وفي موضع آخر, يقول الإمام علي (عليه السلام): سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول: (قال الله تعالى: أنا الرّحمان وهي الرّحم, شققت لها من اسمي, من وصلها وصلته, ومن قطعها قطعته).[112] ثم قال (عليه السلام):(ما هذه الرّحم التي من وصلها وصله الرّحمان ومن قطعها قطعة الرحمان؟ فقيل: يا أمير المؤمنين حثّ بهذا كلّ قوم على أن يكرموا أقاربهم ويصلوا أرحامهم,...فقال: أوجب حقوق أرحامهم لاتّصالهم بآبائهم وأمّهاتهم...فالويل كلّ الويل لمن قطعها...).[113]

وفي رسالة الحقوق للإمام زين العابدين (عليه السلام):(أمّا حق أبيك فأنْ تعلم أنّه أصلك ، وأنّه لولاه لم تكن، فمهما رأيت في نفسك ممّا يعجبك، فاعلم أنّ أباك أصل النعمة عليك فيه ، فاحمد الله واشكره على قدر ذلك، ولا قوة إلاّ بالله).[114] وفي الشأن ذاته, يصف الإمام زين العابدين (عليه السلام) حق الأم بقوله:(أما أُمّك فأن تعلم أنّها حملتك حيث لا يحتمل أحد، وأطعمتك من ثمرة قلبها ما لايُطعم أحدٌ أحداً، وأنها وقَتْك بسمعها وبصرها, ويدها ورجلها، وشعرها و بشرها, وجميع جوارحها,مستبشرة فرحة,مُحتملة لما فيه مكروهها وألمها وثقلها وغمّها,حتى دفعتها عنك يدُ القدرة وأخرجتك إلى الأرض, فرضيت أن تشبع وتجوع هِي, وتكسوك وتعْرىَ، وترويك وتظمى وتظلك و تضحى، وتهجر النّوم لأجلك، ووقَتْك الحرَّ البرد تكون لها، فتشكرها على قدرِ ذلك ولا تقدرُ عليه إلاّ بعون الله وتوفيقه).[115] بهذه العبارات الإمامية النابعة من نبع الرسالة المحمدية, يصوغ الإمام زين العابدين (عليه السلام),وثيقة الحقوق الاعتبارية الواجب تطبيقها تجاه البرّ والإحسان للوالدين, مقتديا بذلك بنهج الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم), لاسيما في مكانة الأم ومنزلتها.

وفي موضع آخر عن حق الوالدين بالرعاية, يروى عن إبراهيم بن شعيب قال:(قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إن أبي قد كبر جداً و ضعف, فنحن نحمله إذا أراد حاجة. فقال (عليه السلام):إن استطعت أن تلي ذلك منه فأفعل ولقمه بيدك فإنه جنة لك غداً).[116] وفي السياق ذاته, يروى عن الإمام الباقر (عليه السلام): (إن موسى بن عمران قال: يا رب أوصني. قال: أوصيك بي. قال: يا رب أوصني. قال: أوصيك بي. ثلاثاً. قال: يا رب أوصني. قال: أوصيك بأمك. قال: يا رب أوصني. قال: أوصيك بأمك. قال: يا رب أوصني. قال أوصيك بابيك,...).[117] ومن الملاحظ

في تلك الروايات عن أهل البيت (عليهم السلام), ان الأمهات أكثر إشفاقاً وأفر حباً لمل باشرن من الولادة وعانين من التربية فإنهن أرق قلوباً وألين نفوساً لذلك خصهن (عليهم السلام) بوجب التعطف عليهن جزاء لفعلهن وكفاء لحقهنّ وإن كان الله تعالى قد أشرك الأم والأب في البرّ والإحسان وجمع بينهما في الوصية,[118] مثلما صورتها آيات سورة الأحقاف بأروع صورة, في قوله تعالى: (وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا).[119]

ومن نماذج هذه الروايات التي تكشف عن السيرة العملية التطبيقية لأهل البيت (عليهم السلام) في برّ الوالدين, يروى عن الإمام زين العابدين (عليه السلام) أنه:(كان يأبى أن يؤاكل أمّه، واسْتَأْفَتَ هذا الموقف أنظار أصحاب الإمام والمحيطين به، وسألوه باستغراب: إنك أبرّ الناس وأوصلهم للرّحم، فكيف لا تؤاكل أمك ؟! فقال: "إني أكره أن تسبق يدي إلى ما سبقت إليه عينها، فأكون قد عققتها").[120]

وفي موضع آخر يروى عن الإمام زين العابدين (عليه السلام) بإنهُ كان يدعو لأبويه (عليهما السلام), بعدّه شاهداً لسيرة أهل البيت (عليهم السلام) في البرّ والإحسان للوالدين , إذ خصهما بالدعاء بقوله: (اللهم اجعلني أهابهما هيبة السلطان الغسوف وأبرّهما برّ الأم الرؤوف وأجعل طاعتي لوالدئ وبرّى بهما أقّر لعيني من رقدة الوسنان...اللهم اشكر لهما تربيتي وإبثهما تكرمتى و أحفظ لهما ما حفظاه منّى في صغرى،...).[121] وأيضاً ينقل الإمام الكاظم (عليه السلام) عن الرسول الله محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) بشان الحقوق المعنوية للوالدين :(إنَّ رجلاً سأل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم): ما حقّ الولد على والده؟ قال :(لا يُسمّيه باسمه ، ولا يمشِ بين يديه، ولا يجلس قبله، ولا يَستَسبُّ لهُ).[122]

ب- الحقوق المادية للوالدين.

إنَّ التركيز على الحقوق المعنوية، لا يعني بحال إغفال ما للوالدين من حقوق مادية، مثل ضرورة الأنفاق عليهم عند العوز أو الشيخوخة، ولكن على وفق ضوابط وحدود معقولة،[123] ليؤدي الأبناء بذلك بعض حقوق الوالدين. ولكن ذلك لا يوحي بالإلزام الشرعي، بل بما يشبه الاعتراف بالجميل في أجواء الاستحباب، انسجاماً مع خط الإحسان الذي وصفه القرآن الكريم عنواناً لعلاقة الولد بوالديه.[124] لذلك, كان من الضروري الإشارة إلى أن للوالد مطلق التصرف في أموال بنيه اعتماداً على رواية للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، في هذا الشأن, سلط الإمام الصادق (عليه السلام) الضوء على المفهوم الخاطئ لتفسير ذلك الحديث الشريف، وفق مبادئ وقواعد الدين الإسلامي الحنيف، التي تمنع الضَّرر والإضرار بالآخرين, بعبارة أخرى, بغير سَرَف إذا اضطرّ إليهَ، وفقاً لتلك المعطيات, فقد أناط الإمام الصادق (عليه السلام) الاثام عن الظروف التي حملت النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم),بقراءة الرّواية الآتية: وعن محمد بن يحيى ، عن عبد الله بن محمد ،عن علي بن الحكم, عن الحسين بن أبي العلاء قال:(قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): ما يحلّ للرّجل من مال ولده ؟ قال (عليه السلام):"قوته بغير سرف إذا اضطرّ اليه" ، قال: فقلت له : فقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) للرّجل الذي أتاه، فقدّم

أباه، فقال له: "أنت ومالك لأبيك" ؟ فقال (عليه السلام): إنّما جاء بأبيه إلى النبيّ (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال: يا رسول الله هذا أبي وقد ظلمني ميراثي من أُمي، فأخبره الأب أنّه قد أنفقه عليه وعلى نفسه، فقال: أنت ومالك لأبيك، ولم يكن عند الرّجل شيء أو كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يحبس أبا لابن؟!).[125]

وليس البرّ مقصوراً على حياة الوالدين فحسب، بل وبعد وفاتهما، لانقطاعهما عن الدنيا وشدة احتياجهما إلى البر والإحسان, فقد ذكر الطبرسي عن رواية أبو أسيد الأنصاري قال: (بينما نحن عند رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ,إذ جاءه رجل من بني سلمة, فقال: يا رسول الله, هل بقي من برّ أبويَّ شيء أبرُهما به بعد موتهما؟ قال: نعم,الصلاة عليهما والاستغفار لهما, وإنفاذ عهدهما من بعدهما, وإكرام صديقهما, وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما).[126]

لذلك أوصى الإمام الصادق (عليه السلام) قائلاً:(ليس يتبع الرجل بعد موته من الأجر إلا ثلاث خصال: صدقة أجراها في حياته وهي تجري بعد موته، وسنة هدى سنها فهي يعمل بها بعد موته، أو ولد صالح يدعو له).[127] وفي موضع آخر, روى الإمام الصادق (عليه السلام), عن الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم), قائلاً:(قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم):(سيد الأبرار يوم القيامة، رجل برّ والديه بعد موتهما).[128] وفي الشأن ذاته, يروى عن الإمام الصادق (عليه السلام):(ما يمنع الرجل منكم أن يبرَّ والديه حيّين وميّتين، يصلي عنهما، ويتصدّق عنهما, يحجّ عنهما،ويصوم عنهما ، فيكون الذي صنع لهما ، وله مثل ذلك ، فيزيده الله عزَّ وجلَّ ببره وصلته خيرا كثيرا).[129]

ونلحظ مما سبق, أن روايات أئمة أهل البيت (عليهم السلام) ووصاياهم, على الحرص على برّ الوالدين بعد وفاتهما, وعدّ أهل البيت (عليهم السلام), إهمال ذلك بأنه يدخل ضمن دائرة العقوق للوالدين, مثلما دّل ذلك قول الإمام الباقر (عليه السلام): (إن العبد ليكون باراً بوالديه في حياتهما، ثم يموتان فلا يقضي عنهما دينهما ولا يستغفر لهما ، فيكتبه الله عاقاً. وانه ليكون عاقاً لهما في حياتهما غير بارّ بهما، فإذا ماتا قضى دينهما واستغفر لهما ، فيكتبه الله تعالى باراً).[130] وعن الإمام الرضا (عليه السلام) قال:(عليك بطاعة الأب وبرّه، والتواضع والخضوع والإعظام والإكرام له، وخفض الصوت بحضرته، فإنّ الأب أصل الابن، والابن فرعه، ولولاه لم يكن بقدرة الله، ابذلوا لهم الأموال والجاه والنفس، وقد روي أنت ومالك لأبيك، فجعلت له النفس والمال، تابعوهم في الدنيا أحسن المتابعة بالبرّ، وبعد الموت بالدعاء لهم والترحّم عليهم، فإنّه روي أنّ من برّ أباه في حياته ولم يدع له بعد وفاته سمّاه الله عاقًّا).[131]

نتائج البحث.

المتأمل في عرض حقوق الوالدين فيما روي عن أهل البيت (عليهم السلام), يجد ثمة جملة من النتائج منها:

1- يتضح جليّاً بما لا يقبل التأويل أنَّ بر الوالدين فرض عين على كل فرد ولا يعذر به أحد, وأن صلة الرحم واجبة وجوباً عينياً على كل فرد بحسب استطاعته وقدرته.

2- إنّ حقوق الوالدين في القرآن الكريم والسّنة النبوية بعّدهما البوصلة, التي سار عليها أئمة أهل البيت (عليهم السلام), بالتأكيد على حقوق الوالدين في سيرتهم الطاهرة, كون تلك الأحاديث و والروايات الوصايا تعّزز من تماسك العلاقات الأسرية التي تنعكس إيجاباً على تماسك المجتمع الإسلامي.

3- نلاحظ أنّ أكثر توصيات أهل البيت (عليهم السلام) وأحاديثهم, تنصبّ على رعاية الحقوق المعنوية، في الطاعة للوالدين والشكر والنصيحة لهما, فضلاً على التأكيد على الحقوق المادية التي لا تشكل ضررا بالأبناء, كون تلك الحقوق تشكل ركيزتين الأساسيتين لحقوق الوالدين.

4- إنَّ جميع ما ورد في روايات أهل البيت (عليهم السلام) وأحاديثهم, عن صلة الرحم تؤكد على ضرورة برّ الوالدين,لأن الأبوين منشأ كل رحم, وهما السبب في وجود الإنسان وهما أخص الأرحام.

5- كان لأهل البيت (عليهم السلام) نشاطاً مستمراً في مجال تربية الأمة عقائدياً وأخلاقياً بتربية العلماء الصلحاء والكوادر العلمية والشخصيات النموذجية, التي تقوم بمهمة نشر الوعي الإسلامي والفكر الصحيح بالتأكيد على حرصهم في حفظ العلاقات الإجتماعية عامة, والأسرية بشكل خاص, كون الأسرة اللبنة الأساسية في بناء المجتمع الإسلامي الذي حثّ عليه القرآن الكريم.

6- تعد أحاديث أهل البيت (عليهم السلام) وسيرتهم أسوة حسنة للمسلمين **لمعالجة جميع قضاياهم** بوصفهم الأسوة والقدوة والمثال الصالح للجماعة المسلمة؛ فيما على الأبناء تجاه آبائهم من وأجبات، وتنبيه الذين يسيئون معاملة آبائهم بصورة تأكّد جهلهم بفضل الآباء عليهم بعد الله تعالى. ويبقى الموضوع واسعاً بسعة أهمية المكانة العظيمة التي ذكرها القرآن الكريم للوالدين.

7- وقد أفاض أهل البيت (عليهم السلام), في بيان حقوق الوالدين على الأبناء ووجوب شكرهم وطاعتهم إلا فيما يغضب الله تعالى, وإلزامهم ببر الوالدين ليس في حياتهم فحسب, وإنما في مماتهم أيضاً.

8- إن أهل البيت (عليهم السلام) حاولوا في كثير من رواياتهم معالجة الواقع الخطير الذي كانت عليه الأمة الإسلامية, بعّدهم احد الضوابط والموازين المهمة في المحافظة على تعاليم الشريعة الإسلامية, ولاسيما الحقوق المتعلقة بالوالدين.

الهوامش

[1] سورة الإسراء, الآيات, 23-24.

[2] ينظر: محمد تقي مصباح اليزدي, الحقوق والسياسة في القرآن, دار التعارف للمطبوعات, بيروت, 2001 ,ص 22-26 .

[3] ينظر: محمد تقي مصباح اليزدي,النظرية الحقوقية في الإسلام, ترجمة: خليل عصامي الجليحاوي,دار الولاء, بيروت,(د.ت), (18/1).

[4] ينظر: أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني, مفردات غريب القران، تحقيق سيد كيلان، مطبعة البابي الحلبي وأولاده، القاهرة, 1961, ص 125؛ جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم ابن منظور, لسان العرب, دار صادر, بيروت,1956, (49/10)؛الحسين بن محمد الدامغاني, قاموس القرآن أو إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم, تحقيق: عبد العزيز سيد الأهل, دار العلم للملايين, 1983, ص 139.

[5] إسماعيل بن حماد الجوهرى, الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, تحقيق : أحمد عطا, دار العلم للملايين , بيروت, (1460/4).

[6] مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي, القاموس المحيط, المؤسسة العربية للطباعة والنشر، بيروت،(د.ت), (3/ 221).

[7]علي بن محمد بن علي الجرجاني، التعريفات, تحقيق, إبراهيم الابياري, ط1, دار الكتب العربي , بيروت, 1405 هـ, ص 67.

[8] أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير, المكتبة العلمية, بيروت,(د.ت), ص 55.

[9] محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي, مختار الصحاح, المركز العربي للثقافة والعلوم, بيروت, (د.ت), ص 129.

[10] سورة الحج, الآية, 62.

[11] الجرجاني, التعريفات, ص 67 , 89.

[12] محمد يوسف موسى, المدخل لدراسة الفقه الإسلامي, دار الفكر العربي, القاهرة, 2009, ص 210.

[13] علي الخفيف, الملكية في الشريعة مع المقارنة بالشرائع الوضعية,, دار الفكر العربي, القاهرة, 1996 , ص 6.

[14] غسان السعد, حقوق الإنسان عند الإمام علي (عليه السلام), بغداد, 2008, ص 259.

[15] محمد باقر الحكيم, دور أهل البيت (عليهم السلام) في بناء الجماعة الصالحة, مؤسسة تراث الشهيد الحكيم,ط4,2007, (466/1)؛ شهاب الدين العذاري, ملامح المنهج التربوي عند أهل البيت (عليهم السلام), مركز الرسالة, قم,(د.ت) , ص 19.

[16] سورة الإسراء, الآية, 23.

[17] سورة النساء, الآية, 36.

[18] سورة العنكبوت, الآية,8.

[19] سورة الأحقاف, 15.

[20] سورة الرعد, الآية, 21.

[21] سورة الإسراء, الآيات, 23-24.

[22] أبو الفداء إسماعيل ابن كثير, تفسير القرآن الكريم, دار الأندلس, بيروت, 1966 ,(3/ 35).

[23] سورة الإسراء, الآية,24.

[24] ابن كثير, تفسير القرآن الكريم, (35/3).

[25] سورة الإسراء, الآية,24.

[26] ابن كثير, تفسير القرآن الكريم, (35/3).

[27] سورة النساء, الآية, 36.

[28] سورة الأنعام, الآية, 151.

[29] ابن كثير, تفسير القرآن الكريم, (1 /189).

[30] سورة لقمان, الآية, 14.
[31] سورة العنكبوت, الآية, 8.
[32] سورة الأحقاف, الآية, 15.
[33] ابن كثير, تفسير القرآن الكريم, (407/3).
[34] سورة لقمان, الأيات, 14-15.
[35]عفيف عبد الفتاح طبارة, مع الأنبياء في القرآن الكريم, قصص ودروس وعبر عن حياتهم, دار العلم للملايين, بيروت ,1980, ص 110.
[36] جعفر السبحاني, القصص القرآنية: دراسة ومعطيات و أهداف, دار جواد الآئمة, بيروت, 2007, ص 192.
[37] سورة مريم, الآيات، 41-47.
[38] سورة مريم, الآيات, 31-32.
[39] أبو عبد علي الفضل بن الحسن الطبرسي, مجمع البيان في تفسير القرآن, دار المرتضى , بيروت, 2006 , (322/6).
[40] سورة مريم, الآيات, 12-14.
[41] الطبرسي, مجمع البيان, (312/6-313).
[42] ينظر: وسام برهان البلداوي, فضائل أهل البيت (عليهم السلام), كربلاء, 2012, ص 21-30.
[43] ابو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني, أصول الكافي, ج 1-2 , دار المرتضى, بيروت, 2005, ص 534 ؛ محمد باقر المجلسي, بحار الأنوار الجامعة لدُرَر أخبار الأئمة الأطهار (عليهم السلام), تحقيق وتصحيح: لجنة من العلماء والمحققين , مؤسسة الأعلمي للمطبوعات, بيروت, 2008, (41/71)؛ محمد الريشهري, ميزان الحكمة, دار الحديث, قم, 1422 ه, (4884/11-4885)؛
[44] البخاري 336/10 ومسلم 85، (ر 175) ؛ الريشهري , ميزان الحكمة, (11/ 4884)
[45] المصدرنفسه, 348/10 ومسلم 2557، (ر177) ؛ الريشهري, ميزان الحكمة, (11/ 4884)
[46] المصدر نفسه, 97/6، 98 و338/10 ومسلم 2549، (ر 178)؛ المجلسي, بحار الأنوار, (29/71)؛ ميرزا حسين النوري, مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، تحقيق: مؤسسة آل البيت (ع) لاحياء التراث, قم، 1988, (15/ 177)
[47] الكليني, أصول الكافي, ص 533؛ المجلسي, بحار الأنوار, (38/71)؛
[48] سورة مريم, الآية,32.
[49] سورة لقمان, الآية, 14.
[50]علي بن أبي الكرم ابن الأثير, النهاية في غريب الحديث الأثر, تحقيق: طاهر أحمد الزاوي, مؤسسة إسماعليان للطباعة والنشر, قم, ط4, 1364ه,(136/3).؛حسن القبانجي, شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين (عليه السلام),مؤسسة الأعلمي للمطبوعات, بيروت, 2002, (412/1)
[51] الكليني, أصول الكافي, ص 533؛ المجلسي, بحار الأنوار, (37/71)؛ النوري, مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (15/ 181-182)؛ الريشهري, ميزان الحكمة, (11/ 4886-4887)؛ القبانجي, شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين (عليه السلام), (411/1-412)
[52] علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي, كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال, تحقيق: صفوت السقا, بكري الحياني, مؤسسة الرسالة, بيروت, 1989, (461/16)؛القبانجي, شرح

رسالة الحقوق للإمام زين العابدين (عليه السلام),(412/1)؛ النوري, مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل,(180/15)؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4886)

[53] ينظر: عزيز الله العطاري, مسند الإمام السجاد (عليه السلام), إيران, ط1, 1379 ه, (242/1)

[54] سورة فاطر, الآية, 32.

[55] احمد بن علي بن حجر العسقلاني, فتح الباري, شرح صحيح البخاري, دار المعرفة, بيروت, 1379ه, (423/1).

[56] محمد هادي معرفه, التفسير والمفسرون في توبه القشيب, الجامعة الرضوية للعلوم الإسلامية, إيران, 1425 ه, (437/1-438).

[57] المرجع نفسه, (434/1).

[58] سورة لقمان, الآية, 14.

[59] المجلسي, بحار الأنوار, (6/36).

[60] سورة لقمان, الآية, 15.

[61] سورة لقمان, الآية, 15.

[62] المجلسي, بحار الأنوار,(270/23),(6/36) ؛علي بن إبراهيم القمي, تفسير القمي, مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر, قم, 1968, (125/2).

[63] سورة لقمان, الآية, 15.

[64] الكليني, أصول الكافي, ص 532.

[65] المجلسي, بحار الأنوار,(22/71).

[66] المصدر نفسه, (24/71).

[67] سورة الإسراء, الآية, 23.

[68] الكليني, أصول الكافي,ص 531؛ المجلسي, بحار الأنوار, (56/71،30)؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (197/15) ؛ ابو الفتح الشيخ محمد بن علي بن عثمان الكراجكي الطرابلسي، التعريف بوجوب حق الوالدين, تحقيق, حسين الموسوي, منشورات دليل ما, إيران, 1426ه , ص11؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4888).

[69] الكليني, أصول الكافي, ص 531؛ المجلسي, بحار الأنوار, (30/71، 56)؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (197/15)؛ الطرابلسي, التعريف بوجوب حق الوالدين، ص 12؛ الريشهري ، ميزان الحكمة, (11/ 4889).

[70] الكليني, أصول الكافي, ص 531؛ المجلسي, بحار الأنوار, (43/71)؛ الطبرسي, مجمع البيان، (182/6)؛ الطرابلسي, التعريف بوجوب حق الوالدين، ص11؛ الريشهري ، ميزان الحكمة, (11/ 4889)

[71] الطبرسي, مجمع البيان، (182/6)؛ المجلسي, بحار الأنوار, (32/71)؛ الطرابلسي, التعريف بوجوب حق الوالدين،ص11.

[72] المجلسي, بحار الأنوار, (32/71)؛ الطبرسي, مجمع البيان، (182/6).

[73] سورة الإسراء, الآية 24.

[74] الكليني, أصول الكافي, ص 532؛ المجلسي, بحار الأنوار,(30/71)؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل،(197/15)؛ الطرابلسي, التعريف بوجوب حق الوالدين ،ص 12.

[75] سورة لقمان, الآية, 14.

[76] المجلسي, بحار الأنوار, (48/71)؛ الريشهري, ميزان الحكمة, (11/ 4884).

[77] الصدر نفسه, (156/23, 259) ، (36/ 9).
[78] ينظر: باقر شريف القرشي, نظام الأسرة في الإسلام (دراسة مقارنة), دار الأضواء, بيروت, 1988, ص 142-143.
[79] المصدر نفسه, ص, 143-144.
[80] مركز الرسالة, الحقوق الاجتماعية في الإسلام, قم, 1417ه, ص54.
[81] المجلسي, بحار الأنوار, (74/ 382), (71 /26)؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4884)
[82] عبد الواحد الآمدي التميمي,حكم الإمام علي(ع) أو غرر الحكم ودرر الكلم ,تصحيح: حسن الأعلمي, مؤسسة الأعلمي للمطبوعات, بيروت,2002، ص 49.
[83] أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي, أدب الدنيا والدين, شرح وتعليق, محمد كريم راجح, دار إقرأ, بيروت, 1985 , ص,167؛ أبو الحسن علي بن بسام الشبنتريني, الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة,تحقيق,إحسان عباس, ق 2, دار الثقافة, بيروت, 1997, ص 762؛ المجلسي, بحار الانوار, (75/ 369) ؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (197/15)
[84] ينظر: الطبرسي, مجمع البيان, (6/ 182).
[85] سورة هود, الآية, 46.
[86] الكليني, أصول الكافي, (636/2)؛ محمد بن الحسن الحر العاملي, تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة, تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث,قم, 1409 هـ , (12/ 271).
[87] ينظر: المجلسي, بحار الأنوار,(65/ 55)؛ الطبرسي, مجمع البيان, (220/5).
[88] ينظر: الطبرسي, مجمع البيان, (220/5).
[89] التميمي, حِكمُ الإمام علي (ع) أو غرر الحِكم ودُرر الكلم, ص 102؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (178/15)؛ الريشهري, ميزان الحكمة, (11/ 4884)؛ أبو الحسن علي بن محمد الليثي الواسطي, عيون الحكم والمواعظ , تحقيق حسين الحسني البيرجندي, دار الحديث, قم, 1376, ص 195 .
[90]الكليني, أصول الكافي, ص 534؛ المجلسي, بحار الأنوار,(71 /41)؛النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (179/15)؛ الريشهري , ميزان الحكمة, (11/ 4885)
[91] المجلسي, بحار الأنوار, (60/71)؛القبانجي,شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين (عليه السلام), (412/1)؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل ، (182/15)؛
[92] الكليني, أصول الكافي, ص 532؛ ينظر أيضاً، المجلسي, بحار الأنوار, (71/ 60)؛ الريشهري, ميزان الحكمة, (11/ 4884)
[93] المصدر نفسه, ص 532.؛ ينظر أيضاً: المجلسي,بحار الأنوار,(27/71)؛النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (199/15)؛ الريشهري, ميزان الحكمة, (11/ 4886)
[94] القبانجي, شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين (عليه السلام), (1/ 412).
[95] المصدر نفسه؛ النوري, مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (193/15).
[96] الشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين القمي، معاني الأخبار, تصحيح,علي اكبر الغافري, دار المعرفة, بيروت, 1979, (118/1)؛ المجلسي, بحار الأنوار,(6/36).
[97] سورة الإسراء, الآيات, 23-24
[98] الكليني,أصول الكافي, ص 531؛ المجلسي, بحار الأنوار,(30/71)؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (197/15)؛ الطرابلسي،التعريف بوجوب حق الوالدين, ص 11؛ الريشهري, ميزان الحكمة, (11/ 4884).

[99] سورة لقمان, الأيات, 14-15.
[100] المجلسي, بحار الأنوار, (270/23), (6/36), (25/71،23)
[101] الصدر نفسه, (71/ 54).
[102] المصدر نفسه, (71/ 51) ؛ الريشهري , ميزان الحكمة, (11/ 4885)
[103] المصدر نفسه, (75/ 236)؛ الريشهري, ميزان الحكمة, (11/ 4892)
[104] العاملي, وسائل الشيعة , (16 / 155)؛ المجلسي, بحار الأنوار, (39/71)؛ الريشهري, ميزان الحكمة, (11/ 4885)
[105] الكليني,أصول الكافي, ص 534؛ المجلسي, بحار الأنوار, (71/ 41)؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل, (15/ 178-179) ؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4885)
[106]المجلسي, بحار النوار,(71/ 78)؛ مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل, (198/10).
[107] المصدر نفسه, (71/ 53).
[108] الحقوق الاجتماعية في الإسلام, ص 55-56.
[109] المرجع نفسه, ص 56-57.
[110] القبانجي, شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين (عليه السلام), (410/1).
[111] علي بن ابي طالب (عليه السلام), نهج البلاغة, ضبط نصه: صبحي الصالح, دار الكتاب المصري, القاهرة, ط4, 2004 , ص 399.؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4891).
[112] المجلسي, بحار الأنوار, (266/23).
[113] المصدر نفسه, (23/ 266-267).
[114] القبانجي, شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين (عليه السلام),(421/1)؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (202/15)؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4892).
[115] النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (202/15)؛ القبانجي, شرح رسالة الحقوق, (1/ 409)؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4887)
[116] الكليني, أصول الكافي, ص 534؛ المجلسي, بحار الأنوار, (58/71)؛القبانجي, شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين (عليه السلام), (1/ 424-425).
[117] النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل, (181/15)؛ القبانجي, شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين (عليه السلام), (413/1)؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4886-4887)
[118] ينظر:الماوردي, أدب الدنيا والدّين, ص 166.
[119] سورة الأحقاف, الآية, 5.
[120] محسن الامين العاملي,في رحاب أئمة أهل البيت, دار التعارف للمطبوعات, بيروت, 1992,(2/ 195)؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (182/15).
[121] عزيز الله العطاري, مسند الإمام السجاد (عليه السلام), إيران, 1379 ه, (2/57-58).
[122] الكليني, أصول الكافي، ص 534؛ المجلسي, بحار الأنوار, (34/71)؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (199/15)؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4891)
[123] الحقوق الإجتماعية في الإسلام, ص 58.
[124] ينظر: القرشي, نظام الأسرة في الإسلام, ص 143.
[125]محمد بن يعقوب الكليني,فروع الكافي, ضبطُ وصححه: محمد جعفر شمس الدين,دار التعارف, بيروت,1993,(5/ 138) ؛المجلسي, بحار الأنوار,(74/100)؛ العاملي, وسائل الشيعة,(265/17)؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (201/15)؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4892)

[126] الطبرسي, مجمع البيان, (183/8),
[127] كتاب الوافي، (3 /90).
[128] المجلسي, بحار الأنوار, (61/71) ؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4886)
[129] الكليني, أصول الكافي، ص 532-533؛ المجلسي , بحار الأنوار, (35/71)؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4886)
[130] المصدر نفسه، ص 535؛ المجلسي, بحار الأنوار,(71/ 57)؛ النوري، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، (202/15)؛ الريشهري، ميزان الحكمة, (11/ 4886)
[131] المجلسي, بحار الأنوار, (60/71)؛ النوري, مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل،(15/ 201).

المصادر والمراجع.

1- القرآن الكريم.
2- ابن الأثير, علي بن أبي الكرم, النهاية في غريب الحديث الأثر, تحقيق: طاهر أحمد الزاوي, مؤسسة إسماعليان للطباعة والنشر, قم, ط4, 1364 هـ.
3- ابن كثير, أبو الفداء إسماعيل, تفسير القرآن الكريم, دار الأندلس, بيروت, 1966.
4- ابن منظور, جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم, لسان العرب, دار صادر, بيروت,1956.
5- أبي طالب, علي بن أبي طالب (عليه السلام), نهج البلاغة, ضبط نصه: صبحي الصالح, دار الكتاب المصري, القاهرة, ط4, 2004.
6- الأصفهاني, أبو القاسم الحسين بن محمد, مفردات غريب القران، تحقيق سيد كيلان، مطبعة البابي الحلبي وأولاده، القاهرة, 1961.
7- البلداوي, وسام برهان, فضائل أهل البيت (عليهم السلام), كربلاء, 2012.
8- التميمي, عبد الواحد الآمدي,حكم الإمام علي(ع) أو غرر الحكم ودرر الكلم ,تصحيح: حسن الأعلمي, مؤسسة الأعلمي للمطبوعات, بيروت,2002.
9- الجرجاني, علي بن محمد بن علي ، التعريفات, تحقيق, إبراهيم الابياري, ط1, دار الكتب العربي , بيروت, 1405 هـ.
10- الجوهري, إسماعيل بن حماد, الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, تحقيق : أحمد عطا, دار العلم للملايين, بيروت, 1984.
11- الحكيم, محمد باقر, دور أهل البيت (عليهم السلام) في بناء الجماعة الصالحة, مؤسسة تراث الشهيد الحكيم,ط4, 2007.
12- العذاري, شهاب الدين, ملامح المنهج التربوي عند أهل البيت (عليهم السلام), مركز الرسالة, قم,(د.ت)
13- الخفيف, علي, الملكية في الشريعة مع المقارنة بالشرائع الوضعية,, دار الفكر العربي, القاهرة, 1996.

14- الدامغاني, الحسين بن محمد, قاموس القرآن أو إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم, تحقيق: عبد العزيز سيد الأهل, دار العلم للملايين, 1983.
15- الرازي, محمد بن أبي بكر بن عبد القادر, مختار الصحاح, المركز العربي للثقافة والعلوم, بيروت, (د.ت)
16- الريشهري, محمد, ميزان الحكمة, دار الحديث, قم, 1422 هـ.
17- السبحاني, جعفر, القصص القرآنية: دراسة ومعطيات وأهداف, دار جواد الأئمة, بيروت, 2007.
18- السعد, غسان, حقوق الإنسان عند الإمام علي (عليه السلام), بغداد, 2008.
19- الشبنتريني, أبو الحسن علي بن بسام, الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة,تحقيق, إحسان عباس, ق 2, دار الثقافة, بيروت, 1997.
20- طبارة, عفيف عبد الفتاح, مع الأنبياء في القرآن الكريم, قصص ودروس وعبر عن حياتهم, دار العلم للملايين, بيروت ,1980.
21- الطبرسي, أبو عبد علي الفضل بن الحسن, مجمع البيان في تفسير القرآن, دار المرتضى , بيروت, 2006
22- الطرابلسي ,أبو الفتح الشيخ محمد بن علي بن عثمان الكراجكي ،التعريف بوجوب حق الوالدين, تحقيق, حسين الموسوي, منشورات دليل ما, إيران, 1426 هـ.
23- العاملي, محسن الأمين, في رحاب أئمة أهل البيت, دار التعارف للمطبوعات, بيروت, 1992.
24- العاملي, محمد بن الحسن الحر, تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة, تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث,قم, 1409 هـ
25- العسقلاني,أحمد بن علي بن حجر, فتح الباري,شرح صحيح البخاري, دار المعرفة, بيروت,1379 هـ.
26- العطاري, عزيز الله, مسند الإمام السجاد (عليه السلام), إيران, ط1, 1379 هـ.
27- الفيروزآبادي, مجد الدين محمد بن يعقوب, القاموس المحيط, المؤسسة العربية للطباعة والنشر، بيروت،(د.ت)
28- الفيومي, أحمد بن محمد بن علي المقري ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير, المكتبة العلمية, بيروت,(د.ت)
29- القبانجي, حسن, شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين (عليه السلام),مؤسسة الأعلمي للمطبوعات, بيروت, 2002.
30- القرشي, باقر شريف, نظام الأسرة في الإسلام (دراسة مقارنة), دار الأضواء, بيروت, 1988.
31- القمي , الشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين ، معاني الأخبار , تصحيح, علي اكبر الغافري, دار المعرفة, بيروت,1979.
32- القمي, علي بن إبراهيم, تفسير القمي, مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر, قم, 1968.

33- الكليني, أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق, أصول الكافي, ج 1-2 , دار المرتضى, بيروت, 2005 .
34- الكليني, أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق, فروع الكافي, ضبطُ وصححه: محمد جعفر شمس الدين, دار التعارف, بيروت, 1993.
35- الماوردي, أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري, أدب الدنيا والدين, شرح وتعليق, محمد كريم راجح, دار إقرأ, بيروت, 1985.
36- المجلسي, محمد باقر, بحار الأنوار الجامعة لدُرَر أخبار الأئمة الاطهار (عليهم السلام), تحقيق وتصحيح: لجنة من العلماء والمحققين , مؤسسة الأعلمي للمطبوعات, بيروت, 2008.
37- مركز الرسالة, الحقوق الاجتماعية في الإسلام, قم, 1417 هـ.
38- معرفه, محمد هادي, التفسير والمفسرون في توبه القشيب, الجامعة الرضوية للعلوم الإسلامية, إيران, 1425 هـ.
39- موسى, محمد يوسف, المدخل لدراسة الفقه الإسلامي, دار الفكر العربي, القاهرة, 2009.
40- النوري, ميرزا حسين, مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، تحقيق: مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث, قم، 1988.
41- الهندي, علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين, كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال, تحقيق: صفوت السقا, بكري الحياني, مؤسسة الرسالة, بيروت, 1989.
42- الواسطي ,أبو الحسن علي بن محمد الليثي, عيون الحكم والمواعظ , تحقيق حسين الحسني البيرجندي, دار الحديث, قم, 1376
43- اليزدي ,محمد تقي مصباح ,النظرية الحقوقية في الإسلام, ترجمة: خليل عصامي الجليحاوي,دار الولاء, بيروت,2007.
44- اليزدي, محمد تقي مصباح, الحقوق والسياسة في القرآن, دار التعارف للمطبوعات, بيروت, 2001.